

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٠ لسنة ٢٠٠٠

بشأن تخصيص الأراضى اللازمة لتقوية الإرسال الإذاعى والتليفزيونى

بمنطقة وسط سيناء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية

خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يخصص لاتحاد الإذاعة والتليفزيون بدون مقابل الأراضى المملوكة للدولة ملكية

خاصة الواقعة بنواحى بئر الجفجافة والتمادة والحسنة والقسيمة ونخل والتمد والكونتلا

بمحافظة شمال سيناء والموضحة على الخرائط المرفقة واللازمة لإقامة تسع محطات للإذاعة

والتليفزيون والميكرويف لتقوية الإرسال الإذاعى والتليفزيونى بمنطقة وسط سيناء .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ جمادى الأولى سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢١ أغسطس سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك